

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٠٣/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي طلبت فيه ، ضمن مجلة أمور ، القيام أيضاً ، كجزء من الأعمال التحضيرية لاستعراض وتقدير الاستراتيجية الإنمائية الدولية ، بإجراء تحليل للاتجاهات السلبية في الاقتصاد العالمي التي تؤثر على التعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٩ قوز يوليه ١٩٨٣ ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً أن الجزء الأول من عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث كان فترة ركود وأزمة اقتصاديين واسعى النطاق ، لا سيما في البلدان النامية التي انخفض فيها دخل الفرد انخفاضاً كبيراً ، في تناقض ملحوظ مع معدل النمو السنوي البالغ نحو ٥٪ في المائة المتواхи في الاستراتيجية الإنمائية الدولية ،

وإذ تعرب عن بالغ أسفها لعدم إحراز تقدم في بدء المفاوضات العالمية ، المقصود بها أن تكون إحدى الأدوات الرئيسية لتسهيل تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة المستمرة إلى تناول المشاكل الاقتصادية الهيكلية الطويلة الأجل ، في سياق الاستراتيجية الإنمائية الدولية ،

وأقتناعاً منها بالحاجة العاجلة إلى بذل جهود أكبر بكثير لتنفيذ غايات وأهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية في الفترة المتبقية من العقد ،

١ - تكررت تأكيد أهمية بلوغ غايات وأهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه وفقاً للفقرات ١٦٩ إلى ١٨٠ من الاستراتيجية الإنمائية الدولية ، ينبغي أن تتألف عملية استعراض وتقدير تنفيذ الاستراتيجية من تمحیص منظم للتقدم المحرز نحو إنجاز غايات الاستراتيجية وأهدافها ، وذلك في سياق استعراض شامل للحالة الاقتصادية الدولية . كما ينبغي أن تكفل تنفيذ الاستراتيجية بصورة فعالة وتعزيزها باعتبارها إحدى أدوات السياسة ؛

٣ - تؤكد أيضاً من جديد الحاجة ، في ممارسة الاستعراض والتقييم ، إلى تعين وتقدير الأسباب الحقيقة لنواحي القصور التي صودفت في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية ، والقيام عند الاقتضاء ، بما يلزم من تعديل أو تكيف أو إعادة صياغة لتدابير السياسة على النحو المتباين في الاستراتيجية ، وذلك في ضوء الاحتياجات والتطورات المستجدة ، حتى يمكن لذلك أن يسهم بصورة فعالة في تمية البلدان النامية بغية إقامة نظام اقتصادي دولي جديد ؛

٧ - ترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل ، بالشراور مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة وفي سياق تحذب الإزدواجية ، إجراء المزيد من التحليل للمسائل الواردة في تقريره عن تعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية على تطوير مواردها من الطاقة ؛

٨ - تؤكد من جديد ضرورة قيام منظمة الأمم المتحدة بدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوسيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها من أجل تنمية مواردها من الطاقة ؛

٩ - تدعى الهيئات والمؤسسات الإقليمية للتعاون الاقتصادي والتقني والمالي إلى زيادة دعمها ومساعدتها للجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تنمية مواردها من الطاقة ؛

١٠ - تؤكد من جديد أيضاً مغزاً وأهمية برنامج عمل نيريبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، وتحث جميع الحكومات وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة ، والوكالات والمؤسسات الحكومية الدولية المتخصصة . وكذلك المنظمات غير الحكومية المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ، على اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ برنامج العمل .

المجلس العام ١٠٢

١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٥٢/٣٨ - استعراض وتقدير تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلمين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وإلى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وإلى قرارها ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ تشير إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ والذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، وتكررت تأكيد الغايات والأهداف الواردة فيها ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٠٢/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أنشأت بموجبه لجنة شاملة العضوية تضطلع في عام ١٩٨٤ بالاستعراض والتقييم الشاملين الأولين لتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية . وكفلت الترتيبات اللازمة لأداء هذه المهمة .

١ - تقرر عقد دورة سادسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ، تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، لكي تستكمل بنجاح المفاوضات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك في موعد لا يتجاوز النصف الأول من عام ١٩٨٥ :

٢ - تدعى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، إلى أن يحدد على وجه الدقة مواعيد الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ، وذلك بعد إجراء مشاورات مع المجموعات الإقليمية :

٣ - تدعى أيضاً الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يعد للدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا نصّ مشروع المدونة الدولية لقواعد السلوك بالصيغة التي كان عليها المشروع في نهاية الدورة الخامسة للمؤتمر ، فضلاً عن الوثائق الازمة .

الجلسة العامة ١٠٢
١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٥٤/٣٨ - الجوانب الإنمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٢/٢٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٥١/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢٠٠/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٦٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٤١/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ٢٠٧/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، المتعلقة بالجوانب الإنمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا ،

وإذ تعيد تأكيد القرار ١٠٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣٠ أيار / مايو ١٩٧٩^(٢٠) والفرع الثاني من القرار ١٤٣ (د - ٦) المؤرخ في ٢ تموز / يوليه ١٩٨٣^(٢١) ، اللذين اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورتيه الخامسة والسادسة ، على التوالي ، وبرنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٢٢) ،

^(٢٠) انظر: الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ١٤ A. 79. II. D. 14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

^(٢١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ، ٢٠ - ٢١ آب / أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٢١ A. 79. I. D. 14) ، التصويب ، الفصل السابع ..

٤ - تحت جمع الحكومات وسائر المعنيين على تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٣٧ تنفيذاً تماماً . بغية كفالة إعداد وإنجاز ممارسة الاستئناف والتقييم بنجاح :

٥ - توصي بأن يجري رئيس اللجنة المعنية باستئناف وتقديم تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث مشاورات غير رسمية قبل انعقاد الدورة الموضوعية للجنة ، وذلك من أجل البدء في مناقشات أولية وتبادل للآراء حول استئناف وتقديم الاستراتيجية ، على النحو المتوازي في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه ، ومن أجل استئناف إعداد الوثائق للجنة :

٦ - تقرر أنه ينبغي أن تكون الوثائق المقرر أن تقدمها إلى اللجنة أحزمة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة موجزة وقصيرة وأن تركز على القضايا المذكورة في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه . وكذلك على الأسئلة الموجهة إليها في الأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٣٧ :

٧ - ترجو من الأمين العام . عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٢/٣٧ و ٢٠٣/٣٧ أن يعد ويقدم إلى اللجنة تقريراً تحليلياً وشاملاً وموحداً وتركيزياً عن تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية يتناول القضايا المتوازية في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه ويعتمد على تقارير الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ١٠٢
١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٥٣/٣٨ - مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٠/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، وإلى المقرر ١٤٥ (د - ٦) الذي اتخذ في ٢ تموز / يوليه ١٩٨٣ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السادسة المقودة في بلغراد في الفترة من ٦ حزيران / يونيو إلى ٢ تموز / يوليه ١٩٨٣^(٢٣) ،

وإذ تحيط على ما بالقرار الذي اعتمد في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا في دورته الخامسة المقودة في جنيف في الفترة من ١٧ تشرين الأول / أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣^(٢٤) ،

^(٢٣) انظر: أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٦ A. 83. II. D. 6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

^(٢٤) A/38/580 ، المرقق الأول .